



الدليل الإجرائي لقرار توطين أنشطة المطاعم والمقاهي

شعبان 1442هـ

المحتويات

1. المقدمة والغرض من الدليل 4
2. التعريفات 4
3. الشروط العامة لقرار التوطین 7
 - 3.1 الأنشطة المستهدفة والنسب الملزمة 7
 - 3.2 آلية احتساب نسب التوطین 8
 - 3.3 تاريخ تطبيق قرار قصر العمل على السعوديين في منافذ بيع أنشطة المطاعم والمقاهي وفترة السماح 10
4. برامج الدعم والتوظيف 11
5. آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية 11
6. الأسئلة الشائعة 11



مقدمة

1. المقدمة والغرض من الدليل

حرصاً من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على توفير فرص عمل محفزة ومنتجة ومستقرة للمواطنين والمواطنات في مختلف مناطق المملكة، ورفع مستوى مشاركتهم في سوق العمل، وبناءً على توجه الوزارة في توظيف القطاعات واستهداف الأنشطة وفقاً لأهداف رؤية 2030، وإشارة للقرار الوزاري رقم (160045) وتاريخ (1442/08/25هـ) بشأن قرار توظيف أنشطة المطاعم والمقاهي لتمكين الكوادر السعودية من فرص العمل في القطاع الخاص.

ويعتبر هذا القرار ضمن مجموعة من قرارات التوظيف التي عملت عليها الوزارة بالتعاون والشراكة مع الجهات الحكومية والإشرافية المعنية لتوفير بيئة عمل مناسبة ومحفزة للموارد البشرية الوطنية، وتوسيع دائرة المشاركة مع القطاع الخاص المتوافقة مع استراتيجية التوظيف المعنية بتنمية رأس المال البشري، وتعزيز المساهمة في المنظومة الاقتصادية، ولا يعتبر بديلاً أو متعارضاً مع قرارات التوظيف الصادرة سابقاً من قبل الوزارة،

وقد راعى القرار ظروف سوق العمل في الأنشطة المستهدفة وأعداد الباحثين عن عمل، وكذلك واقع القطاع الخاص وقدرته على استيعاب الكوادر البشرية.

تم إعداد هذا الدليل لتوضيح كافة تفاصيل قرار التوظيف بما في ذلك الأنشطة المستهدفة والشروط العامة، وبرامج الدعم التي تقدمها منظومة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، بالإضافة إلى الإجابة على التساؤلات الأكثر شيوعاً.

2. التعريفات

هي محلات المطاعم ومطابخ اللائتم والكافيتريا ومحلات الوجبات السريعة وجميع المحلات التي يتم فيها إعداد وتجهيز وتقديم الأغذية، والمقاهي التي تقدم المأكولات الخفيفة والمشروبات والعصائر.	أنشطة المطاعم والمقاهي
يقصد به قرار وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الخاص بقصر العمل على السعوديين في منافذ بيع أنشطة المطاعم والمقاهي.	قرار التوظيف
يقصد بها نسبة عدد العاملين من السعوديين في منفذ البيع إلى العدد الإجمالي من العاملين سواء سعوديين أو غير سعوديين في منفذ البيع ذاته.	نسب التوظيف
كيان نظامي يقوم بإعداد وتقديم الوجبات الغذائية لرواده لتناولها داخل صالة الطعام الملحقة والمعدة لهذا الغرض، ويمكن تناولها خارجه.	المطعم
كيان نظامي يقوم بإعداد وتقديم الوجبات الغذائية لتناولها خارجه.	مطابخ اللائتم

کیان نظامي يقوم رواده بخدمة أنفسهم من كاونتر، يُعَدّ فيه الشطائر والوجبات الخفيفة بما فيها السندويتشات ويقدم المشروبات الساخنة والباردة ويتم الدفع قبل تناول الأطعمة.	كافيتريا
کیان نظامي مجهّز لتقدم فيه المأكولات الخفيفة (كیک، بسکویت، شکولاتة،...) المشروبات الساخنة والعصائر والمشروبات الغازية بأنواعها المختلفة للمرتادين.	المقهى
کیان نظامي به عدد محدود من عمال الخدمة، يقوم بتقديم المواد الغذائية التي يمكن إعدادها بسرعة وسهولة كوجبة سريعة، وتستهلك معظمها طازجة داخلها أو خارجها.	محلات الوجبات السريعة
محلات تجهيز وعرض وبيع المثلجات القشدية (الایس کریم) والمثلجات المائية أو كليهما أو تحضير آیس کریم الصاج بواسطة غاز النيتروجين السائل.	محلات المثلجات القشدية (الایس کریم)
کیان نظامي مجهز لتحضير وبيع العصائر، سواء الطبيعية أو مشروب السوبيا والدخن.	محلات بيع العصائر
هي عبارة عن شاحنة أو مقطورة مجهزة لإعداد الأطعمة والمشروبات داخلها.	السيارات المتجولة لبيع الأغذية
کیان نظامي يستعمل لإعداد وتجهيز وتعبئة وتخزين الأطعمة والمشروبات بمساحة تتناسب مع حجم العمل وكمية الإنتاج للاستهلاك اليومي وتخصيص جزء من المحل لعرض المنتجات النهائية ولا يسمح بالتسويق للغير.	محلات الإعداد والتجهيز
المسؤول عن نقل وتأمين المواد الغذائية الأولية أو النهائية إلى الجهات التي تحتاج إليه.	متعهد الإعاشة
هي المطاعم التي تعد وتقدم الوجبات والمشروبات داخل المبنى وخارجه، والتي تقام على قطعة/ قطع أرض/أراضي مستقلة، بحيث يخصص كامل المبنى كمطعم (دون إشراك أي أنشطة أخرى) تجارية أو سكنية.	المطاعم ذات المباني المستقلة
هي مطاعم تطبخ وتقدم الوجبات داخل المطعم وخارجه، وتقع داخل مباني ذات الاستخدام المختلط (إداري أو تجاري أو سكني).	المطاعم في المباني المختلطة
هو عبارة عن مجمع يحوي عدد من المحلات التجارية وقد يحوي أماكن ترفيهية ومطاعم ويكون مغطى كلياً أو جزئياً وله مداخل ومخارج محددة تفتح وتغلق بأوقات معينة ويطلق عليه عادةً اسم (مول) ويسمى أيضاً مجمع تجاري.	المجمعات التجارية

<p>هي الفترة ما بين تاريخ نشر القرار الوزاري وتاريخ تطبيقه وتنفيذه، ويمكن للمنشأة خلال هذه الفترة العمل على تصحيح أوضاعها.</p>	<p>فترة السماح</p>
<p>يقصد بها برامج الدعم والتوظيف المقدمة من قبل منظومة الموارد البشرية لتحفيز القطاع ودعمه.</p>	<p>الدعم والتوظيف</p>

3. الشروط العامة لقرار التوطين

3.1 الأنشطة المستهدفة والنسب الملزمة:

يسري هذا القرار على جميع منافذ بيع منشآت القطاع الخاص العاملة في السوق السعودي حسب التصنيفات التالية:

شروط التطبيق	نسبة التوطين	النشاط
<p>تطبق النسبة في حال كان هناك 4 عاملين فأكثر في الوردية الواحدة داخل المنفذ في جميع المناطق</p>	<p>ذات المباني المستقلة أو المختلطة (20% من العاملين في جميع المهن باستثناء المهن المستثناة)</p> <p>داخل المجمعات والمراكز التجارية المغلقة (40% من العاملين في جميع المهن باستثناء المهن المستثناة)</p>	<p>المطاعم:</p> <ul style="list-style-type: none"> المطاعم مع الخدمة مطابخ الولائم محلات الوجبات السريعة محلات بيع العصائر
<p>تطبق النسبة في حال كان هناك 2 عاملين فأكثر في الوردية الواحدة داخل المنفذ في جميع المناطق</p>	<p>ذات المباني المستقلة أو المختلطة (30% من العاملين في جميع المهن باستثناء المهن المستثناة)</p> <p>داخل المجمعات والمراكز التجارية المغلقة (50% من العاملين في جميع المهن باستثناء المهن المستثناة)</p>	<p>المقاهي:</p> <ul style="list-style-type: none"> تقديم المشروبات (المقاهي) محلات المثلجات القشدية (الآيس كريم)
<p>تطبق النسبة بشكل كامل على جميع المناطق</p>	<p>100% من جميع العاملين ولا يوجد مهن مستثناة</p>	<p>السيارات المتجولة لبيع الأغذية:</p> <ul style="list-style-type: none"> سيارات الآيس كريم سيارات بيع المشروبات سيارات بيع الأغذية

1. الأنشطة المستثناة:

- أ. الكافتيريا
- ب. تجهيز وإعداد الطعام أو المتعهدين (التموين)
- ت. متعهدي الإعاشة
- ث. المقاصف والكفتريات في المصانع والمكاتب والمستشفيات والمدارس .. الخ
- ج. المطاعم والمقاهي داخل الفنادق والشقق والفلل الفندقية (يجب أن تلتزم بقرار توطيّن قطاعات السياحة والتراث الوطني)

2. المهن المستثناة:

- أ. عامل النظافة
 - ب. عامل الشحن والتفريغ
- على ألا تزيد نسبتهم عن 20% من العاملين في المنفذ في الوردية الواحدة والالتزام بالزبي الموحد حسب التفصيل أدناه.

الزبي الموحد للمهن المستثناة

الالتزام بزبيّ موحد (Uniform) لعاملي المهن المستثناة التالية (عامل نظافة، عامل الشحن والتفريغ) على أن تكون مهنة العامل مدونة خلف الزبي مع التأكيد على مراعاة القرار الوزاري رقم 164091 وتاريخ 14/11/1441هـ المتعلق بتنظيم زبي العاملين.

3.2 آلية احتساب نسب التوطيّن:

يقم مراعاة التفصيلات التالية عند تطبيق القرار:

1. لا يتعارض القرار مع نسب التوطيّن في القرارات الأخرى التي تطبق على إجمالي العاملين في المنشأة حسب برنامج نطاقات.
2. عند احتساب نسبة التوطيّن من إجمالي العاملين في المنفذ يتم التقريب إلى العشرات (من 0.49 فأقل يقرب إلى الصفر، ومن 0.5 فأعلى يقرب إلى 1).
3. احتساب نسبة التوطيّن يكون بعد طرح العاملين في المهن المستثناة.
4. معادلة احتساب نسب التوطيّن = (عدد العاملين في المنفذ - عدد العاملين في المهن المستثناة) × نسبة التوطيّن المفروضة.

أدناه أمثلة توضح آلية الاحتساب في المنافذ لأنشطة المطاعم ذات المباني المستقلة أو المختلطة:

عدد العاملين السعوديين الإلزامي في المنفذ في الوردية الواحدة	عدد العاملين في المهن المستثناة في الوردية الواحدة	عدد العاملين في المنفذ في الوردية الواحدة
0	1	3
$0.6 = 20\% \times (1-4)$ ويقرب إلى 1	1	4
$1.2 = 20\% \times (1-7)$ ويقرب إلى 1	1	7
$1.4 = 20\% \times (2-9)$ ويقرب إلى 1	2	9
$1.6 = 20\% \times (2-10)$ ويقرب إلى 2	2	10

أدناه أمثلة توضح آلية الاحتساب في المنافذ لأنشطة المطاعم داخل المجمعات والمراكز التجارية المغلقة:

عدد العاملين السعوديين الإلزامي في المنفذ في الوردية الواحدة	عدد العاملين في المهن المستثناة في الوردية الواحدة	عدد العاملين في المنفذ في الوردية الواحدة
0	1	3
$1.2 = 40\% \times (1-4)$ ويقرب إلى 1	1	4

$2.4 = 40\% \times (1-7) =$ ويقرب إلى 2	1	7
$2.8 = 40\% \times (2-9) =$ ويقرب إلى 3	2	9
$3.2 = 40\% \times (2-10) =$ ويقرب إلى 3	2	10

أدناه أمثلة توضح آلية الاحتساب في المنافذ لأنشطة المقاهي ذات المباني المستقلة أو المختلطة:

عدد السعوديين الالزامي في المنفذ في الوردية الواحدة	عدد العاملين في المهن المستثناة في الوردية الواحدة	عدد العاملين في المنفذ في الوردية الواحدة
$0.6 = 30\% \times (1-3) =$ ويقرب إلى 1	1	3
$0.9 = 30\% \times (1-4) =$ ويقرب إلى 1	1	4
$1.8 = 30\% \times (1-7) =$ ويقرب إلى 2	1	7
$2.1 = 30\% \times (2-9) =$ ويقرب إلى 2	2	9
$2.4 = 30\% \times (2-10) =$ ويقرب إلى 2	2	10

أدناه أمثلة توضح آلية الاحتساب في المنافذ لأنشطة المقاهي داخل المجمعات والمراكز التجارية المغلقة:

عدد السعوديين الالزامي في المنفذ في الوردية الواحدة	عدد العاملين في المهن المستثناة في الوردية الواحدة	عدد العاملين في المنفذ في الوردية الواحدة
$1 = 50\% \times (1-3) =$	1	3
$1.5 = 50\% \times (1-4) =$ ويقرب إلى 2	1	4
$3 = 50\% \times (1-7) =$	1	7
$3.5 = 50\% \times (2-9) =$ ويقرب إلى 4	2	9
$4 = 50\% \times (2-10) =$	2	10

3.3 تاريخ تطبيق قرار قصر العمل على السعوديين في منافذ بيع أنشطة المطاعم والمقاهي وفترة السماح:

فترة السماح: هي الفترة ما بين تاريخ إصدار القرار الوزاري والبدء بتطبيق وتنفيذ القرار، ويمكن للمنشأة خلال هذه الفترة العمل على ما يمكنها من تحقيق نسب التوطین للوصول للمستهدف الخاص بها. وسيتم تطبيق العقوبات المنصوص عليها في هذا الدليل والعقوبات النظامية بعد انتهاء فترة السماح على جميع المنشآت غير الملتزمة بنسبة التوطین.

البدء بتطبيق
القرار

فترة السماح

نشر القرار
الوزاري

1443/2/25هـ

180 يوماً من تاريخ نشر
القرار

1442/8/25هـ

4. برامج الدعم والتوظيف:

سوف يتم تقديم حزمة من المحفزات والدعم تتعلق بمساندة منشآت القطاع الخاص في توظيف السعوديين تشمل الحزم التالية:

1. دعم عملية الاستقطاب والبحث عن العاملين المناسبين.
2. دعم عمليات التدريب والتأهيل الضرورية.
3. دعم عملية التوظيف والاستقرار الوظيفي.
4. أولوية الاستفادة من كافة برامج دعم التوظيف المتاحة لدى المنظومة.
5. برامج الدعم والتوظيف من خلال صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"

5. آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية

في حال عدم تقييد المنشأة بتوظيف الأنشطة والمهن أو النسب المحددة للتوظيف كما وردت في القرار الوزاري والدليل الإجرائي، فسيتم تطبيق العقوبات المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 178743 وتاريخ 1440/9/27 هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

6. الأسئلة الشائعة

هل يتعارض هذا القرار مع أي من قرارات التوظيف أو التأنيث السابقة؟

لا يتعارض هذا القرار بأي شكل من الأشكال مع القرارات السابقة في توظيف أو تأنيث الأنشطة.

هل يشمل القرار الكافتيريا ومحلات الإعداد والتجهيز في هذا القرار؟

لا يشملها القرار في هذه المرحلة.

هل يجب تطبيق القرار في كل مناطق المملكة أم في المدن الكبيرة فقط؟

نعم يشمل جميع المناطق حسب القرار الوزاري.

متى سيبدأ التفتيش على منافذ البيع للأنشطة الواردة في القرار؟

في التاريخ المحدد لتطبيق وتنفيذ القرار.

ماهي العقوبات المترتبة على عدم الالتزام بالقرار؟

العقوبات المترتبة على القرار هي ضبط مخالفة المادة 36 من نظام العمل وفق جدول المخالفات والعقوبات الصادر بالقرار الوزاري رقم (178743) وتاريخ 1440/09/27 هـ، مع مراعاة أي تعديلات تطرأ عليه.

رابط القرار الوزاري رقم (178743) (<https://hrs.gov.sa/sites/default/files/178743.pdf>)

هل يمكن الاستفادة من خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية خلال فترة السماح؟

نعم، يمكن الاستفادة من خدمات الوزارة خلال فترة السماح.

هل يطبق القرار على مسمى التصنيف الوطني للأنشطة الاقتصادية (ISIC4) فقط أو على النشاط الفعلي للمنشأة؟

يتم تطبيق القرار على مسمى التصنيف الوطني للأنشطة الاقتصادية والنشاط الفعلي للمنشآت.

هل يجب أن تكون عقود العاملين في المهن الموطنة بدوام كامل؟

العاملين السعوديين المطلوب تواجدهم في المنفذ والذين تربطهم بصاحب العمل علاقة تعاقدية لأداء عمل بصورة رئيسية مقابل أجر، من الممكن أن تكون عقودهم بأي نمط عمل (كامل - جزئي - مرن "العمل بالساعة") حسب الشروط المحددة.

هل من الممكن أن يكون العامل المطلوب تواجده في المنفذ بعقد عمل مرن "العمل بالساعة"؟

نعم يمكن أن يكون العامل المتواجد في منفذ البيع بعقد عمل مرن "بالساعة" بشرط أن يكون العقد ساري وموثق عبر منصة العمل المرن mrn.sa

هل سيتم تعديل نسبة التوظيف مستقبلاً؟

تعمل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على خفض معدل البطالة والمساهمة في توفير وظائف ملائمة للسعوديين من خلال عدة مبادرات يتم إطلاقها، ولتحقيق ذلك تراجع الوزارة بشكل دوري نسب التوظيف المطلوبة عبر إحصاء عدد الخريجين والباحثين عن عمل، وقدرة وسعة استيعاب سوق العمل، لضمان مشاركة الخريجين في سوق العمل بشكل تلقائي.

هل نسب التوظيف في المنافذ داخل المجمعات التجارية المغلقة مختلفة؟

نعم، وقد تم توضيح النسب المحددة للمنافذ المتواجدة داخل المجمعات التجارية المغلقة في فقرة الشروط العامة لقرار التوظيف في هذا الدليل



قرار وزاري

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،
وبناء على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام المادة (الثالثة) والمادة (الحادية عشرة) مكرر والمادة (السادسة والثلاثين) من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) وتاريخ ٢٣/٨/١٤٣٦هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٤) وتاريخ ١٢/٥/١٤٣٤هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ٢٢/١/١٤٣٥هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٦) وتاريخ ٥/٦/١٤٣٦هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤) وتاريخ ٢٢/٢/١٤٤٠هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٤) وتاريخ ٢٧/١١/١٤٤٠هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٥) وتاريخ ٧/١/١٤٤٢هـ، وإنفاذاً لمبادرة (توظيف قطاع المطاعم والمقاهي) إحدى مبادرات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

- أولاً: قصر العمل على السعوديين في منافذ بيع أنشطة المطاعم والمقاهي وفق المسميات والنسب والاشتراطات المحددة في الدليل الإجرائي.
- ثانياً: يعمل بهذا القرار بالتوافق مع ما صدر من قرارات وزارية خاصة بالتوظيف، وفي حال وجود اختلاف في نسب التوظيف يتم تطبيق النسبة الأعلى.
- ثالثاً: تتخذ الوزارة كافة الإجراءات اللازمة لضمان التزام المنشآت بتنفيذ هذا القرار، وسيتم تطبيق العقوبات في حق المنشآت التي تقوم بمخالفة بنود هذا القرار وفق جدول المخالفات والعقوبات الصادر بالقرار الوزاري رقم (١٧٨٧٤٢) وتاريخ ٩/٩/١٤٤٠هـ، مع مراعاة أي تعديلات تطلبا على هذا القرار.
- رابعاً: يعتبر الدليل الإجرائي جزء لا يتجزأ من هذا القرار.
- خامساً: ينشر هذا القرار مع الدليل الإجرائي على موقع الوزارة الإلكتروني ويعمل بهما اعتباراً من تاريخ ٢٥/٢/١٤٤٣هـ.
- سادساً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لتنفيذه.

والله الموفق

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراجحي



لمزيد من المعلومات، الرجاء التواصل مع

www.hrsd.gov.sa